

21- شرح كتاب الصيام من سنن أبي داود

عبدالله السعد

بسم الله الرحمن الرحيم وبه نستعين نحمده سبحانه وتعالى ونثني عليه الخير كله ونصلي ونسلم على نبينا محمد وعلى اله واصحابه والتابعين لهم باحسان الى يوم الدين اما بعد فقال الامام - [00:00:00](#)

ابو داود رحمه الله تعالى في كتابه السنن قال القبله للصائم اي ما حكم الصائم وهو او ما حكم عندما او ما هو الحكم عندما يقبل الصائم اهله وبشهوة وهذه المسألة قد فعلها رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:00:41](#)

فكان يقبل بعض نسائه بل كان ايضا يباشر في بعض الاحيان. وهو صائم صلى الله عليه وسلم فدل هذا على ان هذا الامر مشروع وانه لا بأس به للصائم وانه لا يفسد الصيام - [00:01:31](#)

ما لم طبعاً يخرج من المباشر شيء يعني والمقصود المني. نعم قال حدثنا مسدد وهو ابن مشوهد ابن ابن مسربل ابن مستورد الاسدي البصري وهو ثقة ثبت توفي سنة ثمان وعشرين ومئتين - [00:01:56](#)

قال حدثنا ابو معاوية وهو محمد بن حازم السعدي الكوفي ابو معاوية الضمير وهو ثقة مشبوه وخاصة عن الاعمش وقد توفي سنة خمس وتسعين ومئة قال عن الاعمش وهو سليمان ابن مهران الاسد الكاهلي الكوفي - [00:02:28](#)

وهو ايضا امام من الائمة توفي سنة سبع او ثمان واربعين ومئة قال عن ابراهيم وهو ابن يزيد النخعي ابو عمران الكوفي. وهو ايضا ثقة فقيه مشهور وتوفي سنة ست وتسعين - [00:02:55](#)

وعندنا ابراهيم ابن يزيد التيمي الكوفي ايضا اشتركا بالاسم الاول والثاني وايضا اشترك في البلد فكلاهما من الكوفة واشتركا في الطبقة وفاتهما متقاربة. ابراهيم بن يزيد النخعي بل ابراهيم بن يزيد التيمي توفي قبل ابراهيم ابن يزيد النخعي - [00:03:19](#)

وقد طلب الحجاج ابراهيم النخعي ثاء قال او امر باحضار ابراهيم بن يزيد فقالوا عندنا اثنان من تريد النخعي لعل الابن ابراهيم ينتبه تريد النخعي ام التيمي قال اتوا بالاثنتين - [00:03:52](#)

نعوذ بالله من ذلك فاخفى ابراهيم بن يزيد النخعي واخذ ابراهيم بن يزيد التيمي نعم. قال عن الاسود وهو ابن يزيد النخعي وهو من كبار التابعين. توفي سنة ثلاث وسبعين - [00:04:15](#)

قال وعلقمة وهو ابن قيس النخعي ابو شبل الكوفي وهو ايضا ثقة جليل من كبار التابعين وكان عبد الله بن مسعود رضي الله عنه يثني عليه فعلقم كان من ابرز تلاميذ عبد الله ابن - [00:04:34](#)

مسعود رضي الله تعالى عنه قال عن عائشة رضي الله عنها وعن ابيها قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقبل وهو صائم ويباشر وهو صائم ولكنه كان املك لاربه. نعم اي املك لنفسه - [00:04:59](#)

فاذا كانت المباشرة والقبله تؤدي بالصائم الى ان يجمع اهله يعني لا يستطيع ان يملك نفسه فعليه ان يجتنب ذلك ويبتعد عن ذلك لئلا توقعه فيما يبطل صومه واما اذا كان يملك نفسه فهذا امر مشروع قد فعله نبينا وامامنا وسيدنا رسول الله صلى - [00:05:30](#)

صلى الله عليه وسلم وهذا اسناد صحيح وقد خرجه الشيخان نعم قال حدثنا ابو توبة هو ربيع بن نافع وهو ابو توبة الحلبي او ربيع بن نافع وهو ثقة مشبوه توفي بعد الاربعين ومائتين - [00:06:04](#)

قال حدثنا ابو الاحوص وهو سلام ابن سليم الحنفي الكوفي ابو الاحوص وهو ثقة مشهور توفي سنة تسع وسبعين ومئة قال عن زياد بن علاقة وهو الكوفي ثقة من التابعين - [00:06:29](#)

قال عن عمرو بن ميمون وهو الاودي من كبار التابعين وهو ثقة قال عن عائشة رضي الله تعالى عنها وعن ابيها قالت كان النبي صلى

الله عليه وسلم يقبل في شهر الصوم - 00:06:54

نعم عليه الصلاة والسلام وهذا ايضا اسناد صحيح وقد اخرج الامام مسلم من طريق زياد ابن علاقة عن عمرو ابن ميمون قال حدثنا محمد بن كثير وهو العبدى وهو صدوق جيد الحديث - 00:07:14

ولا توفي طبعاً سنة ثلاث وعشرين ومائتين قال اخبرنا سفيان هو ابن سعيد الثوري وتقدم لنا ان الامام مسلم والترمذي والنسائي وابن ماجة لا يرون عن سفيان الثوري الا بواسطة رجلين - 00:07:42

واما البخاري وابو داود فيرويان عن سفيان الثوري بواسطة واحدة نعم حبس الماء وروى ابو داود هنا قال اخبرنا سفيان هو ابن سعيد ابن مسروق الثوري الكوفي الامام توفي سنة واحد وستين ومئة. قال عن سعد - 00:08:07

ابن ابراهيم وهو القرشي الزهري وهو ثقة من صغار التابعين قال عن طلحة بن بن عبد الله قال عن طلحة بن عبد الله يعني بن عثمان القرشي التيمي وهو سقة قال عن عائشة رضي الله عنها وعن ابيها قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقبلني - 00:08:33

وهو صائم وانا صائمة نعم وهذا ايضا اسناد صحيح قال حدثنا احمد ابن يونس وهو احمد بن عبد الله بن يونس اليربوعي وهو ثقة ثابت توفي سنة سبع وعشرين ومائتين قال حدثنا الليث هو ابن سعد - 00:09:08

الفهم المصري وهو امام توفي سنة خمس وسبعين ومئة قال ابو داود حاء وحدثنا عيسى ابن حماد وهو المصري ثقة قال اخبرنا الليث ابن سعد قال عن بكير بن عبد الله هل اشد - 00:09:37

نزىل مصر هو حجازي نزل مصر وهو ثقة توفي سنة عشرين ومئة قال عن عبد الملك ابن سعيد وعبد الملك بن سعيد هو المدني وهو ثقة قال عن جابر بن عبد الله رضي الله تعالى عنهما - 00:10:02

قال قال عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنه هشتت ومعناه نشد وطوحت نعم باقتراجه من امرأته قال فقبلت وانا صائم فقلت يا رسول الله صنعت اليوم امراً عظيماً وهو ما حصل منه رضي الله عنه. قبلته وانا صائم - 00:10:27

قال ارأيت لو مظمظت من الماء وانت صائم هل هناك بأس ليس هناك بأس ارأيت لو مضمضت من الماء وانت صائم فشبه القبله بالمضمضة من الماء. فكما ان المضمضة من الماء واذا مج الانسان اخرج الماء - 00:10:59

لا يؤثر ذلك على صيامه فكذلك القبله بالنسبة للصائم. قال عيسى ابن حماد في حديثه قلت لا بأس به. قال فما يعني لا بأس بذلك ويدل على هذا تشبيه القبله بالمضمضة - 00:11:26

قال بابنا الصائم يبلع اويق يبلع او يقنعهم هذا نعم اسناد جيد. نعم قال باب الصائم يبلع او يقو وهذا لا بأس به ان الانسان يبلع ريقه. نعم قال حدثنا محمد بن عيسى - 00:11:48

وهو ابو جعفر البغدادي المعبود ابن الطباع وهو ثقة حافظ. توفي سنة اربعة وعشرين ومئتين قال حدثنا محمد ابن دينار ومحمد بن دينار لا يحتج به فيه ضعف قال حدثنا سعد بن اوس العبدى - 00:12:15

وايضا لا يحتج به. قال عن مصدع ابي يحيى ولعله صالح قال عن عائشة رضي الله عنها ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يقبلها وهو صائم ويمص لسانها نعم - 00:12:40

هذا الاسناد لا يصح. ولذا قال ابن الاعرابي راوي السنن او احد هواة السنن احمد بن محمد بن زياد المعروف من الاعرابي البصري قال بلغني عن ابي داود انه قال ليس هذا الاسناد بصحيح - 00:13:05

لعب وذلك لما تقدم نعم والاحاديث الصحيحة التي تقدمت ليس فيها الا التقبيل والمباشرة. نعم وفي حديث عبد الملك بن سعيد عن جابر بن عبد الله فيه حجية القياس وان القياس حجة - 00:13:27

وذلك ان الرسول عليه الصلاة والسلام شبه القبله للصائم بالمضمضة نعم فكما ان المظمظة لا تؤثر على صيام الانسان فكذلك القبله فهذا فيه مشروعية القياس. وقد جاء في الكتاب والسنة الامثلة الكثيرة - 00:13:56

على حجية القياس او ظرب المثال بما فيه قياس ومن ذلك قول الله عز وجل وضرب لنا مثلاً ونسي خلقه. قال من يحيي العظام وهي رميم؟ قل يحييها الذي انشأها اول مرة - 00:14:24

فكما ان الله عز وجل انشأها اول مرة فهو ايضا الله يعيدها ايضا مرة اخرى كما انشأها هذه مثل تلك هذه مثل تلج نعم بل كما قال عز وجل في اية اخرى وهو اهون عليه - [00:14:47](#)

نعم جل وعلا ففيما يتعلق بأمثلة القياس او حجية الادلة من من الكتاب والسنة على حجية القياس كثيرة وقد ذكر ابن القيم ذكر نحو ثلاثين دليلا على ذلك نعم وقد قال به الجمهور والقياس يدل بالاضافة الى دلالة الشرع ايضا يدل عليه العقل. نعم - [00:15:07](#)

فاذا كانت الاشياء متماثلة يكون حكمها ماذا واحد بخلاف ما لو اذا كانت مختلفة فيكون الحكم ايضا مختلف. نعم. هذا وبالله تعالى توفيقه - [00:15:41](#)